ومنهم من منع التفصيل فقال لا يقال الله تعالى يريد الكفر والظلم والفسق لايهامه
الكفر ولي علاية الايهام معه سبحانه كما يقال خالق الاشياء ولا يقال خالق المسوخ
القاذورات ثم اعلم ان شارحا حل عبارة الناظم على ان الطاعات
والمعاصي مخلوقات لله تعالى وان قوله واجبة خبر ما كانت وهو خلاف الظاهر
مع انه يلزم منه عدم بيان ما كانت مندوبة مثلا ولي ما قررنا وعلى عموم معنى الامر
حررنا في المسألة محررة في الوصية حيث قال نقر بان الاعمال ثلاثة فريضة اي اعتقادا
وعملا او عملا لا اعتقادا ليشمل الواجب وفضيلة اي سنة او مستحبة او نافلة
ومعصية اي حرام او مكروه والكل بجملته بامر الله تعالى ومشيئته ومحبته ورضائه
وقضائه وتقديره وارادته وتوفيقه وتخليقه اي خلق فعله ومن حكمه فهو
تقسيم لما قبله واما قوله وحكمه وعلمه وكتابته في اللوح المحفوظ فظاهر العبارة
هو التفرقة بين المشيئة والارادة فالمشيئة ازلية في المرتبة الشهودية والارادة
تعلقها بالفعل في الحالة الوجودية هذا ما سنح لي في هذا المقام والله تعالى اعلم
بمراد الناظم وكذا الحكم يعني انه مستمر له لانه اما ان يراد به الحكم الازلي فهو بمعنى
القضاء الاولي او يراد به الامر الكوني في عالم الظهور الخليقي وفيه تقدم حكم الامر بهذا
المعنى اللهم الا ان يقال انهما للتأكيد والتأييد في المبنى ثم قوله والفضيلة ليست
بامر الله اي بالامر الموجب فعلا او كفا والا فهي داخلة تحت الامر المقتضي استحبابا
وكذا صرح في قوله ولكن بمشيئته ومحبته ورضائه وقضائه وتقديره وتوفيقه
وتخليقه وارادته وحكمه وعلمه وكتابته في اللوح المحفوظ فنؤمن باللوح والقلم
وبجميع ما فيه قد رقم والمعصية ليست بامر الله ولكن بمشيئته لا بمحبته وبقضائه
لا برضائه وبتقديره وتخليقه لا بتوفيقه وبخذلانه وعلمه وكتابته في اللوح المحفوظ
واما ما ذكره ابن الهمام في المسايرة من انه نقل عن ابي حنيفة ما يدل على جعل
الارادة من جنس الرضى والمحبة لا المشيئة لما روي عنه من قال لامرأته شئت طلاقك
ونوى الطلاق طلقت ولو قال اردته او احببته او رضيته ونوى لا يقع فمحمول على
تفرقة هذه الصفات في العباد وليس كما قال انه مخالف لما عليه اكثر اهل السنة
وقد ثبت عنه عليه الصلاة والسلام ما اجمع عليه السلف من قوله ما شاء الله كان

وما

وما لم يشأ لم يكن وقد خالفت المعتزلة في هذين الاصلين فانكروا ارادة الله
للشر مستدلين على زعمهم بقوله تعالى وما الله يريد ظلما للعباد ولا يرضى
لعباده الكفر وان الله لا يامر بالفحشاء والله لا يحب الفساد وهذا منهم بناء
على تلازم الارادة والمحبة والرضى والامر عندهم وقالوا انه سبحانه اراد من
الكافر الايمان لا الكفر ومن العاصي الطاعة لا المعصية زعما منهم ان ارادة القبيح
قبيحة فعندهم يكون اكثر ما يقع من افعال العباد على خلاف ارادة الله سبحانه
وقد ردته الآيات الواضحات على خلاف قولهم كقوله تعالى فمن يرد الله ان يهديه يشرح
صدره للاسلام ومن يرد ان يضله يجعل صدره ضيقا حرجا وقوله ان لو يشاء الله
لهدى الناس جميعا ولو شئنا لآتينا كل نفس هداها وما تشاؤون الا ان يشاء
الله وروى البيهقي بسنده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لابي بكر رضي الله تعالى
عنه لو اراد الله ان لا يعصى ما خلق ابليس فتم قول المعتزلة ارادة القبيح
قبيحة هو بالنسبة الينا اما بالنسبة اليه سبحانه فليست كذلك فانها قد تكون
مقرونة بحكمة تقتضي ذلك مع انه مالك الامور على الاطلاق يفعل ما يشاء ويحكم
ما يريد لا يسأل عما يفعل وهم يسألون وحكي ان القاضي عبد الجبار الهمداني احد
شيوخ المعتزلة دخل على الصاحب بن عباد وعنده الاستاذ ابو اسحاق الاسفرايني
احد ائمة اهل السنة فلما رأى الاستاذ قال سبحان من تنزه عن الفحشاء فقال الاستاذ
فورا سبحان من لا يقع في ملكه الا ما يشاء فقال القاضي ايشاء ربنا ان يعصى
قال الاستاذ ايعصى ربنا قهرا فقال القاضي ارايت ان منعني الهدى وقضى علي
بالردى احسن الي ام اساء فقال الاستاذ ان منعك ما هو لك فقد اساء وان منعك
ما هو له فيختص برحمته من يشاء فبهت القاضي ومحصل الكلام في تفصيل
المرام ان الحسن من افعال العباد وهو ما يكون متعلق المدحة في الدنيا
والمثوبة في العقبى برضاء الله تعالى وارادته وقضائه والقبيح منها وهو
ما يكون متعلق المذمة في العاجل والعقوبة في الآجل ليس برضائه بل بارادته
وقضائه لقوله سبحانه ولا يرضى لعباده الكفر والارادة والمشيئة والتقدير
متعلق بالكل والرضا والمحبة والامر لا يتعلق الا بالحسن دون القبيح من الفعل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)